القياس الشكلي، وأثره في تسويغ الظواهر اللغوية الشاذة في متون الأحاديث المشكلة: نماذج مختارة من كتاب إعراب الحديث لابن مالك الأندلسي.

Formal Analogy and Its Role in Justifying Anomalous Linguistic Phenomena in Problematic Hadith Texts: Selected Models from *I'rāb al-Ḥadīth* by Ibn Mālik al-Andalusī

د. نبيلة قريني *
Nabila guerini
مخبر الدراسات اللغوية والأدبية
جامعة 8 ماي 1945 قالمة (الجزائر)
University 8 May 1945 Guelma (Algeria)
guerini.nabila@univ-guelma.dz

تاريخ الإرسال: 2025/09/15	تاريخ القبول: 2025/12/31	تاريخ النشر: 2026/03/02

ملخص البحث

يضطلع القياس الشكلي "العقلي" في عرف جمهور النحويين بوظيفة أساسية وهي تسويغ الأحكام النحوية بحمل حكم لغوي على حكم آخر، إما لوجود نفس العلة بينهما أو لمجرّد شبه فحسب.

ويمثل كتاب إعراب الحديث لابن مالك نموذجا متميزا؛ وظف فيه صاحبه اضرب القياس الشكلي على تعددها بغية تسويغ الظواهر اللغوية الشاذة المضمنة في الأحاديث المشكلة، بغرض تصحيحها وإيجاد وجه صواب تخرج إليه في العربية.

ويروم المقال تتبع صور القياس الشكلي في كتاب ابن مالك بما يسهم في تصويب الأحاديث.

الكلمات المفتاح: أحاديث مشكلة- ظواهر شاذة- قياس شكلي- قياس الشبه- قياس العلة- قياس الطرد

Abstract :

In the view of the majority of grammarians, formal (rational) analogy assumes a fundamental function, namely the justification of grammatical rulings by extending the rule applied to one linguistic case to another, either on the basis of an identical cause or merely by virtue of resemblance. The work *I'rāb al-Ḥadīth* by Ibn Mālik al-Andalusī represents a distinctive model in this regard, as its author employed various forms of formal analogy in order to justify anomalous linguistic phenomena embedded within

* د.نبيلة قريني: guerini.nabila@univ-guelma.dz

problematic Hadith texts. His aim was to validate such usages and to provide a legitimate grammatical framework that situates them within the norms of the Arabic language.

This article seeks to trace the manifestations of formal analogy in Ibn Mālik's *I'rāb al-Ḥadīth*, in a way that contributes to rectifying and elucidating the problematic dimensions of certain Hadiths.

Keywords: Problematic Hadiths – Anomalous phenomena – Formal analogy – Qiyās al-shabah (analogy by resemblance) – Qiyās al-ʿillah (analogy by cause) – Qiyās al-ṭard (analogy by correlation)

المقدمة:

يعدّ القياس الأصل الثاني من أصول النحو العربي، وقد بدأ إعماله في زمن مبكر من تاريخ النحو؛ إذ يؤرّخ له بجهود عبد الله بن أبي إسحاق الحضرمي (117هـ).

وقد عرف القياس مراحل من التطّور من حيث كونه ابتدأ قياسًا استقرائيًّا يُعنَى بتتبع أجزاء الظاهرة اللغوية للوصول إلى حكم عام ينظمها، إلى استقراره في مراحل تالية في صورة قياس شكليّ تحمل فيه أحكام على أحكام، بما جعله ينفصل عن واقع الاستعمال اللغويين، ويحيله على آلية عقليّة تبرز فيها قدرة النحويين على إعمال العقل في تسويغ الأحكام النحوية الثابتة مسبقًا بالسماع.

وعلى الرغم من رفض بعض النحويين لهذا النوع من القياس، إلّا أنّ أحد أهم أسباب استمراره في النحو العربي أنه يعدّ آلية رئيسة من آليات تسويغ الظواهر اللغوية الشاذة بحملها على أخرى مطّردة ولو بضرب من الشبه.

وعلى هذا الأساس شكّل القياس الشكليّ آلية أساسًا في توجيه ابن مالك الأندلسيّ (672هـ) للظواهر اللغويّة الشاذة الواقعة في متون الأحاديث المشكلة في صحيح البخاري، حينما عمد إلى تصحيحها؛ حيث قاس أحكامها الشاذة على أخرى مطّردة بما يجعلها توافق العربية ولو بوجه من الوجوه، طالما أن الشذوذ لا ينافي الفصاحة.

ومن هاته المعطيات استقر عنوان مقالنا على الآتي: القياس الشكلي، وأثره في تسويغ الظواهر اللغوية الشاذة في متون الأحاديث المشكلة: نماذج مختارة من كتاب إعراب الحديث لابن مالك الأندلسي، سعيًا للإجابة عن إشكال رئيس، مؤدّاه: ما هي صور القياس الشكلي في كتاب إعراب الحديث لابن مالك؟ ذلك أن رصد صور القياس الشكلي يحيل بالضرورة على الظواهر الشاذة التي قاسها على أخرى مطّردة ـ وكذا التفصيل في أركان كل نموذج من القياس ـ سعيًا لتصويب الأحاديث المتضمنة لهذه الظواهر، وذلك الهدف الرئيس للمقال، الذي سار على المنهج الوصفي، مع الاستعانة بآليات التحليل والتعليل.

وقد انتظم المقال في عناصر منهجيّة كبرى بدءًا بمقدمة، تليها عناصر وهي: مفهوم القياس لغة واصطلاحًا، وأنواع القياس، وأركان القياس، وتليه عرض صور القياس عند ابن مالك في كتابه إعراب الحديث، لننهي مقالنا بخاتمة تضمنت أهم النتائج المتوصل إليها.

أولًا: تعريف القياس.

1-لغة: القياس مصدر سماعي للفعل قاس،يقيس، وهو أجوف يائي، والقياس في وضع اللّسان بمعنى: التّقدير، يقال: قاس الشيءَ يقيسه قَيْسًا وقِياسًا، واقتاسه وقيَّسَه إذا قدّره على مثاله، ومنه: القياس: أي المقدار، وقِيسَ رُمْح أي: قَدْرَ رُمح، وقايستُ بين شيئين: إذا قادرت بينهما.[1]

2-اصطلاحًا: يعدّ القياس الأصل العقلي من أصول النحو العربي، ويأتي في مرتبة تالية للسماع.

ويتسع القياس النحوي لمفهومين أساسين دلّ عليهما "ابن الأنباري" في رسالته: " لُمع الأدلة في أصول النّحو".

***المفهوم الأول "استقرائي":** قائم على تتبّع أجزاء الكلام العربي، واستنباط أحكام عامة تحكم الظّواهر المطّردة، وهو على هذا مقابل للقاعدة النّحوية.

وعرّفه ابن الأنباري: (وأمّا القياس فهو حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه: كرفع الفاعل، ونصب المفعول في كل مكان، وإن لم يكن ذلك منقولاً عنهم، وإنّما لمّا كان غير المنقول عنهم من ذلك في معنى المنقول كان محمولًا عليه، وكذلك كل مقيس في صناعة الإعراب)[2].

فهو على هذا النحو سبيل قائم على محاكاة كلام العرب المنقول بالنقل الصحيح، وفيه يأخذ غير المنقولعن العرب حكم ما نقل عنهم؛ لأنه في معناه.

***المفهوم الثّاني "قياس شكلي":** ارتبط ظهوره بفكرتي الأصل، والفرع، وهما تجريدان قام بهما النّحاة في بحثهم عن العلل. ومن تعريفاته:[3]

والمفهوم الثاني للقياس ما عبّر عنه ابن الأنباري بقوله: «عبارة عن تقدير الفرع بحكم الأصل، وقيل: هو حمل فرع على أصل بعلة، وإجراء حكم الأصل على الفرع، وقيل هو إلحاق الفرع بالأصل بجامع، وقيل: هو اعتبار الشيء بالشيء بجامع».[4]

فالقياس –على هذا النحو-لا يحمل فيه كلام على كلام، بل هو حمل حكم على حكم آخر بعلة جامعة بينهما، وهو من عمل النحوي، ولا يتعدّاه.

ويظهر من التعريفين مدى التباين الشاسع بينهما؛ فالقياس بمفهومه الأول يرتبط ارتباطا وثيقا باستعمال اللغة بعدّها نشاطا مكتسبا، وتظهر صوره لدى الفرد في إنتاجه مالا نهاية له من الجمل قياسا على ما اكتسبه من أنماطها المستعملة، ولا يتعلق بالنحوي، بل بالمتكلم المثالي للغة.

وأما المفهوم الثاني: فالقياس عملية شكلية يتم فيها إلحاق فرع بأصل لعلة مشتركة بينهما بغرض تسويغ الحكم النحوي.[5]

وهذان التعريفان هما أشهر دلالتين استخدم بهما مصطلح القياس. ولكن تتبع دلالة هذا المصطلح في الكتب النحوية يحيلنا على مفاهيم أخرى أشهرها منها: التعليل العقلي[6]، والوزن، والصيغة[7]وكذا: النظر العقلي، والاجتهاد.[8]

ثانيا: أركان القياس النحوي:

ينبني القياس على أربعة أركان مثله مثل القياس الفقهي، وهي: الأصل، والفرع، والعلة، والحكم.

أ. **الأصل**: هو المقيس عليه، ويقصد به الأصل المعلوم.

ب. **الفرع**: هو المقيس، وهو المحمول، وغير المعلوم.

ج. **العلة**: هي ما قدّره النّحويون من أسباب استحق بموجبها المقيس حكم المقيس عليه، أي إنّها الأثر الجامع بين الأصل، والفرع.

د. **الحكم**: هو ما يسري على المقيس ممّا هو في المقيس عليه، أي هو الّذي ثبت للمقيس ممّا هو في المقيس عليه.

ثالثا: أنواع القياس الشكلي:

للقياس الشكليّ أقسام معلومة بين جمهور النحويين، وتتعدد أقسامه بحسب الأساس المعتمد في التصنيف، وهو باعتبار العلة الجامعة بين الأصل والفرع ثلاثة أقسام، أوردها ابن الأنباري، وهي: قياس العلة، وقياس الشبه، وقياس الطرد.[9]

1ـ **قياس العلة:** فهو الذي يحمل فيه فرع على أصل بالعلّة نفسها التي استحق لأجلها الأصل ذلك الحكم نحو حمل نائب الفاعل على الفاعل في حكم الرفع لعلة الإسناد.[10]

فقياس العلة لا يقوم إلّا بتوفر العلة التي استحق بسببها المقيس عليه الحكم في الفرع، فلّما كانت علّة رفع الفاعل إسناد الفعل إليه، واطّردت هذه العلة في نائب الفاعل لمّا أسند الفعل إليه استحق حكم الرفع قياسا على الفاعل الذي هو الأصل.

وقياس العلة معمول به بالإجماع عند العلماء كافة.[11]

2ـ **قياس الشبه:** فهو الذي يحمل فيه الفرع على الأصل لوجه شبه بينهما غير العلة التي عُلّق عليها الحكم في الأصل، [12]وذلك مثل أن يستدل على إعراب المضارع بأنه إنما استحق حكم الإعراب لشبه بينه وبين الاسم ، وهو تخصص دلالته بعد شيوعه؛ حيث يدلّ على معنى الحال والاستقبال حال تجرّده من الحروف، وبدخول السين وسوف فيدلّ على المستقبل القريب مع السين، وعلى المستقبل البعيد مع سوف ، ومثل ذلك الاسم، فإنه متى كان نكرة كان معناه شائعًا، فمتى عُرِّف صار مخصّصًا.

ففي قياس الشبه تفقد العلة التي استحق لأجلها الأصل الحكم في الفرع، وإنما يأخذ الفرع حكم الأصل لضرب من الشبه فحسب هذا الشبه قد يكون لفظيا، أو معنويا.[13]

ويتّضح هذا من المثال المذكور غياب العلة الموجبة للحكم في المقيس ذلك أن الأصل في الأفعال البناء، والأصل في الأسماء الإعراب، فلّما ضارع الفعل المضارع الاسم في بعض الأوجه حمل عليه في الإعراب مع انتفاء العلة التي إعراب الاسم لأجلها وهي أن دخول الاعراب عليه جاء للفصل بين المعاني المشكلة، وليدلّ به على الفاعل، والمفعول، والمضاف إليه، وسائر ذلك من المعاني التي تعتور عليه[14]، وليس الفعل المضارع كذلك «**فليس في الفعل فاعل، ولا مفعول**»[15]. وإنما أوجد النحاة أوجه شبه بين الفعل المضارع، والاسم فحملوه عليه في الإعراب.

3ـ **قياس الطرد:** وفيه يأخذ الفرع حكم الأصل بغياب العلة المشتركة، وغياب الشبه بينهما، «فهو الذي يوجد معه الحكم، وتفقد الإخالة في العلّة».[16]

والإخالة: هي المناسبة، أي تفقد المناسبة في العلة بين المقيس عليه، والمقيس[17]، فيوجد الحكم وتنفي العلة.
فليست العلة الجامع بين الأصل والفرع واحدة، ولا يتحقق حتى وجه الشبه بينهما، وإنما يأتي قياس الطّرد لمجرد إلحاق الجزء بالكل مثل أن يدل على بناء: "ليس" بعدم التصرف؛ إذ يأتي لعلة طرد الباب، وليجري الباب على سنن واحد[18].

فهذه صور القياس التي أوردها ابن الأنباري، ولم يسبق إليها إلا من حيث التنظير لها؛ وجدت في صورتها التطبيقية في كتب النحاة المتقدمين من مثل: سيبويه[19]، والأخفش، والفرّاء[20].

وما تجدر الإشارة إليه أن هذه الصور من القياس لا تأتي بأحكام جديدة، بل تأتي فقط تسويغا للأحكام؛ لأن الأحكام الأولى ثابتة بالسماع؛ أي إنّه لا يصنع القاعدة، وإنّما يعلل لها فحسب؛ فقاعدة: "المضارع معرب" لم تأت من حمله على الاسم حقيقة، وإنما ثبت إعرابه من النصوص اللغوية الفصيحة التي ثبت فيها المضارع معربا، ثم اجتهد النحاة بعد ذلك في أن يعللوا هذه القاعدة عن طريق الحمل على الاسم.[21]

ولهذا سمّى بعض المحدثين هذا النوع من القياس بالقياس النحوي التعليلي.[22]

رابعًا: صور القياس الشكلي عند ابن مالك الأندلسي:

على الرغم من أن ابن مالك لم يصرّح بموقفه من القياس الشكلي؛ إلّا أنّه يظهر من خلال توظيفه قبوله آلية من آليات تسويغ الأحكام النحوية الشاذة الواقعة في متون الأحاديث المشكلة في صحيح البخاري، ومصيره إليه.

وأمّا عن أضرب القياس التي وظفها ابن مالك؛ فقد وقفنا على ضربين فحسب منه، وهما: قياس الشبه، وقياس الطّرد.

1ـ صور قياس الشبه عند ابن مالك: وظف ابن مالك قياس الشبه في تسويغ ظواهر لغوية صرفية وأخرى تركيبية شاذة واقعة في متون بعض الأحاديث النبوية، وهذا بيانها:

أ-قياس "دُنْيَا" في ورودها نكرة على "رُجْعَى" و"بُهْمَى":

جاء في الحديث قول النبي صلى الله عليه وسلّم: «وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أو امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا»[23].

ومثله قول أبي ذر –رضي الله عنه-: «وَلَا، وَاللهِ لَا أَسْأَلُهُمْ دُنْيَا، وَلَا أَسْتَفْتِهِمْ عَنْ دِينٍ حَتَّى أَلْقَى اللهَ»[24].

ففي الحديثين استعملت"دُنْيَا" نكرة، وفي هذا إشكال، لأن: "دنيا" مؤنث: **"أدنى"** و: **"أدنى"** أفعل التفضيل، وأفعل التفضيل إذا نكّر لزم الإفراد، والتذكير، وامتنع تأنيثه، وتثنيته، وجمعه.[25]

ونص ابن مالك على ذلك في الألفية قائلا: [26]

وَإِنْ لَمَنْكُورٍ يُضَفْ، أَوْ جُرِّدَا ** أُلْزِمَ تَذْكِيرًا، وَأَنْ، يُوَحَّدَا

فكان الحق ألاّ تستعمل "دُنْيَا" نكرة، كما لا تستعمل قُصْوَى"، و "كُبْرَى".

فالأصل أن يقال: **"الدنيا"** معرفة لا نكرة؛ لأن الشرط في تأنيث: أفعل التفضيل أن يكون معرفا بـ: "أل".[27]

و: **"الدنيا"** في الأصل صفة حذف موصوفها، وأقيمت مقامه، والأصل أن يقال: الحياة الدنيا، وكثر حذف الموصوف لأمن اللبس فقيل: **"الدنيا"**.

والوجه في استعمالها نكرة أنها قيست على ما ليس وصفًا ممّا وزنه"فُعْلَى" كـ رُجْعَى"، و"بُهْمَى"[28].

فالمقيس: "دنيا"، والمقيس عليه: رجعى، وبهمى، والعلة: الشبه اللفظي؛ لأن كلا منهما على وزن: "فُعْلَى"، ثم إن: "دُنْيَا" كثر الاستغناء بها عن موصوفها، فجرت مجرى ما لم يكن قط وصفا.

والحكم: إجراء: "دُنْيَا" في جواز تنكيره مجرى ما لم ليس وصفا ألبتة كـ"رُجْعَى، وبُهْمَى" في جواز تنكيرها.

ب-قياس "أفعل" التفضيل على"أفعل" التعجب في اتصال نون الوقاية به:

جاء في الحديث قول النبي –صلى الله عليه وسلم-: «غَيْرُ الدَّجَالِ أَخْوَفُنِي عَلَيْكُمْ».[29]

والأصل في الحديث أن يقال: "أَخْوَفُ مَخُوفَاتِي" فحذف المضاف إلى الياء، وهو"مخوفات" وأقيمت"الياء" مقامه فاتصل"أخوف" بها، مقرونا بنون الوقاية فجاء: "أخوفني".[30]

فـ "أخوف" اسم تفضيل، وونون الوقاية لا تلحق الأسماء إذا اتصلت بها ياء المتكلم، فيقال مثلًا: خوفي، وصلاتي وزكاتي دون نون وقاية.

بل الأصل أن تدخل نون الوقاية على الأفعال لتصونها عن محذورات. منها: لمنع اختلاط الاسم بالفعل حال اقترانها بياء المتكلم في حال كانا على وزن واحد مثل قول: ضَرَبَ الفعل الماضي، وضَرَبٌ وهو اسم يعني العسل الأبيض الغليظ، فإذا ألحقنا ياء المتكلم بهما قلنا في الفعل: ضربني بنون وقاية، وفي الاسم ضَرَبِي بلا نون ليتضح الفرق بين الكلمتين، فلو لم تكن نون الوقاية في الاسم لجاءت الكلمتان بلفظ واحد وهو"ضَرَبِي" وفي ذلك لبس كبير.[31]

وإنما اتصلت نون الوقاية في الحديث بـ"**أخوف**" مع كونه اسم التفضيل هو شبهه بـ "أَفْعَلَ" التعجب وهو فعل، وهو شبه لفظي، فكلاهما على وزن: "أَفْعَل".

فالمقيس: "أَفعل" التفضيل، والمقيس عليه: "أفعل" التعجب، والعلة: الشبه اللفظي بينهما، والحكم: جواز اقتران نون الوقاية بـ: "أفعل" التفضيل حملا على: "أفعل" التعجب.

هذه هي مجمل المواضع التي استخدم فيها "ابن مالك" قياس الشبه من الناحية الصرفية، حيث ألحق أحكام بعض الكلم بأحكام كلم أخرى، وأما الاستدلال بهذا الضرب من القياس نحويا، فهذا بيانه.

ج-ترك إعمال "متى" حملا على "إذا"، وإعمال"إذا" حملا على "متى":

جاء في الحديث قول أبي جهل لعنه الله لصفوان: «مَتَى يَرَاكَ النَّاسُ قَدْ تَخَلَّفْتَ، وَأَنْتَ سَيِّدُ هَذَا الوَادِي تَخَلَّفُوا مَعَكَ».[32]

تضمن الحديث ثبوت الألف في "يراك" بعد متى الشرطية، والصواب حذفها؛ لأن "متى" من أدوات الشرط الجازمة لفعلين، و"يراك" فعل الشرط، فكان الأصل أن يقال: "متى يرك" بلا ألف.

ومن الأوجه التي وجّه عليها ابن مالك بثبوت الألف في"يراك" أن تكون "متى" شبهت بـ "إذا" فأهملت.[33]

وإنما أهملت"متى" لشبهها في المعنى لـ"إذا"؛ فكلاهما يفيد معنى الشرط، ولأن"إذا" لا يجزم بها في السعة قيست عليها"متى" في ترك إعمالهم بالرغم من أن الأصل فيها أن تجزم فعلي الشرط.

فالمقيس عليه: "إذا" في عدم إعمالها، والمقيس"متى" الشرطية. والعلة: الشبه في المعنى، لإفادتها معنى الشرط، والحكم: ترك إعمال"متى" حملا لها على"إذا".

وممّا وقع فيه إهمال "متى" قول عائشة –رضي الله عنها-للرسول عليه الصلاة، والسلام: «إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُل أَسِيفٌ، مَتَى يَقُومُ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاس».[34]

حيث جاء فعل الشرط "يقوم" غير مجزوم بثبوت حرف علته"الواو" الذي يفترض حذفه علامة للجزم، والأصل أن يقال: "يقم" بالجزم، فأهملت **"متى"** قياسًا لها على "إذا".

*وكما أهملت "متى" حملا لها على"إذا"، أعملت "إذا" حملا لها على "متى" نحو ما جاء في قوله –صلى الله عليه وسلم- لعائشة، وعلي رضي الله عنهما-: «إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا تُكَبِّرَا أَرْبَعًا، وَثَلَاثِينَ، وتُسَبِّحَا ثَلَاثًا، وثَلَاثِينَ، وَتُحَمِّدَا ثَلَاثًا، وَثَلَاثِينَ».[35]

فأعملت"إذا" في الحديث، والأصل ألّا تعمل، فجزمت فعل جواب الشرط، وما عطف عليه: "تكبّرا" و: "تسبّحا"، و: "تحمّدا"، والأصل أن يقال: "تكبّران"، و: "تسبحان"، و: "تحمّدان".

وإنما أعملت"إذا" حملا لها على "متى" في إفادتها معنى الشرط، وهو وجه شبه معنوي.

د - حمل "إن" على "لو" في ترك إعمالها، وحمل"لو" على "إن" في إعمالها:

الأصل في "إن" الشرطية أن تجزم فعلين: فعل الشرط، وجوابه، وهي أمّ أدوات الشرط.[36]

ووقع في بعض الشواهد ترك إعمالها في نحو قراءة قوله تعالى: ﴿فَإِنْ مَا تَرَيْنَ مِنَ البَشَرِ أَحَدًا﴾.[37]

فقرئت الآية بسكون: "الياء" وتخفيف: "النون" في: "تَرَيْنَ" «فأثبتت نون الرفع في فعل الشرط بعد: "إن" مؤكدة بـ: "ما" حملا لها على: "لو"».[38]

فترك إعمال"إن" في القراءة قياسًا على"لو" الشرطية في عدم إعمالها بالأصل، والعلة: شبه"إن" لـ "لو" في المعنى، وهو إفادة الشرط.

فالمقيس عليه: "لو" الشرطية، والمقيس: "إن"، والعلة: إفادة معنى الشرط، والحكم: ترك إعمال"إن" حملا على"لو".

*وكما حملت "إن" على: "لو" في عدم إعمالها حملت"لو" على "إن" في إعمالها، والجزم بها إذا وليها مضارع –خلافا للأصل- من ذلك ما جاء في قول الشاعر: [39] [بحر الخفيف]

لَوْ تَعُدْ حِينَ فَرَّ قَوْمُكَ بِي ** كُنْتَ فِي الأَمْنِ فِي أَعَزِّ مَكَانِ.

ومثله قول آخر: [40] [بحر الرّمل]

لَوْ يَشَأْ طَارَ بِهِ ذُو مَيْعَة ** لَا حِقُ الآطَالِ نَهْدٌ ذُو خُصَل.

فجزمت "لو" فعلي الشرط: "تَعُدُ"، و: يَشَأْ" والأصل ألا تعمل، فيقال إذا ذاك: "لو تعود"، و:"لو تشاء"، وإنما أعملت حملا لها: "إن" لإفادتها معا معنى الشرط.

فالمقيس عليه: "إن" الشرطية، والمقيس، "لو" الشريطة، والعلة: الشبه في المعنى لإفادتها معنى الشرط، والحكم: إعمال: "لو" حملا على: "إن".

هـ – جواز دخول الفاء على خبر المبتدأ المعيّن حملا على دخولها على ما لا يفيد التعيين:

لا يجوز دخول الفاء على خبر المبتدأ إلاّ إذا كان شبيها بـ: **"من"، و: "ما"** الشرطيتين في دلالته على العموم، واستقبال ما يتم به المعنى[41]، فلا يقال مثلا: **"زيد فمكرم"**؛ لأن المبتدأ معيّن كونه علمًا معرفًا بالأصل، فمعناه على التخصيص لا العموم.

ولكن ابن مالك اتخذ ما ورد في قول الملكين للنبي –صلى الله عليه وسلم-: {الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ شَدَقُهُ فَكَذَّابٌ}[42]شاهدا على أن الحكم قد يستحق لجر العلة.[43]

أي: إن انتفاء العلة مع وجود الحكم يسوّغ جرّها؛ ذلك أن الخبر: "كذّاب" دخلت عليه الفاء مع أن مبتدأه لم يفد العموم، واستقبال ما يتم به المعنى؛ لأن "الّذي" الواقعة مبتدأ أفادت التعيين وهو الشخص الذي رآه النبي-صلى الله عليه وسلم يشق صدره-فكان الأصل أن يقال: "الّذي رأيته يشق صدره كذّاب".

وإنما يجوز دخول الفاء على خبر: "الّذي" إذا وقعت دالة على العموم، واستقبال ما يتم به المعنى نحو: "الّذي يأتيني فمكرم"، إذا لم يقصد إتيا معيّنا.

فـ "الّذي" في هذا التقدير بمنزلة: "من"، و: "ما" في العموم، واستقبال ما بعدها فجاز دخول الفاء على الخبر: "الّذي" لشبهه بجواب الشرط في اقترانه بالفاء[44].

فالمقيس عليه على هذا النحو: "من" و: "ما" الشرطيتان في إفادتها العموم، واستقبال ما بعدها، والمقيس: "الّذي" في إفادته عدم التعيين، والعلة: الشبه في المعنى، وفي إفادتها عدم التعيين، واستقبال ما بعدها، والحكم: جواز دخول الفاء على خبر: "الذي" دون تعيين كما يجوز دخوله على جواب: "من"، و: "ما" الشرطيتين.

وأما إذا دلت: "الّذي" على التعيين زالت مشابهته بـ"من" فامتنع دخول الفاء على الخبر، كما امتنع دخولها على أخبار المبتدآت المقصود بها التعيين.

فقائل: "الّذي يأتيني فمكرم" قاصدا بها التعيين لا يجوز دخول الفاء، فيقال: "الّي يأتيني مكرم".

ولكن المسوّغ لجواز دخول الفاء على خبر"الذي" بالتعيين شبهه في اللفظ لـ"الذي يأتيني" بالعموم «فيجوز دخول الفاء على خبره حملا للشبيه على الشبيه، وإن لم تكن العلة موجودة»[45].

فالمقيس عليه: "الّذي" في إفادتها العموم، والمقيس: "الّذي" دالة على التعيين، والعلة: الشبه اللفظي بينهما، والحكم: جواز دخول الفاء على خبر: "الّذي" عند قصد التعيين كما جاز دخولها على خبر: "الّذي" التي تفيد العموم.

وعلى هذا جاء قول الملكين: "الّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ شدقه فَكَذَّابٌ".

و- إجراء"رأى" البصرية مجرى "رأى" القلبية في جواز أن يجمع لها بين ضميري فاعل، ومفعول:

"رأى" القلبية من الأفعال الداخلة على المبتدأ، والخبر بعد استيفاء فاعلها، فتنصبهما بمقتضى المفعولية.

وإنّما سميت بـ"القلبية"؛ لأن معناها قائم في القلب،[46] وتفيد معنيين: إمّا رجحان الفعل، أو اليقين، وغالبا ما تفيد اليقين[47] كقوله تعالى: {إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا، وَنَرَاهُ قَرِيبًا}.[48]

ويجوز في"رأى" القلبية أن يجمع لها بين ضميري فاعل ومفعول، فيقال مثلا: "رَأَيْتُكَ مُصِيبًا".

فالتاء: ضمير في محل رفع فاعل، والكاف: ضمير في محل نصب مفعول به أوّل، "مصيبا": مفعول به ثانٍ.

والأصل في المفعولين كونهما مبتدأ وخبرا على تقدير: "أَنْتَ مُصِيبٌ".

وأما"رأى" البصرية، فالأصل تعديتها إلى مفعول واحد نحو: "رَأَيْتُ رَجُلاً"، وألاّ يجمع لها بين ضميري فاعل ومفعول فلا يقال: "رَأَيْتُنِي"، ولا: "رَأَيْتُنَا"، كما يمتنع قول: "أَبْصَرْتُنِي"، و"أَبْصَرْتُنَا".[49]

إلاّ أنه جاء في الأحاديث جمع لضميري فاعل ومفعول في"رأى" البصرية نحو قول عائشة –رضي الله عنها-: «لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ الله –صلى الله عليه وسلم- وَمَا لَنَا مِنْ طَعَامٍ إِلَّا الأَسْوَدَان»[50].

ومثله قول حذيفة –رضي الله عنه-: «لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَنَا، وَرَسُولُ الله – صلّى الله عليه، وسلم- نَتَوَضَّأُ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ»[51].

ففي قولي عائشة، وحذيفة رضي الله عنهما- شاهد على إجراء: "رأى" البصرية مجرى "رأى" القلبية في جواز أن يجمع لها بين ضميري فاعل، ومفعول[52].

فقول عائشة: "رَأَيْتُنَا" فالرؤية حسية، والتاء: ضمير متصل مبني في محل رفع فاعل، والنون: ضمير متصل مبني في محل نصب مفعول به للفعل "رأى"، وكذلك الحال في قول حذيفة: "رَأَيْتُنِي"، فالرؤية حسية، والتاء: ضمير متصل مبني في محل رفع فاعل، والياء: ضمير متصل في محل نصب مفعول به.

وجاز الجمع بين ضميري فاعل ومفعول لـ"رأى" البصرية قياسًا لها على"رأى" القلبية لشبهها بها لفظا، ومعنى[53].

فالمقيس عليه: "رأى" القلبية، والمقيس: "رأى" البصرية، والعلة: الشبه في اللفظ كونهما باللفظ نفسه، والمعنى وهو أن الرؤية في كليهما ممكنة حسًّا وباطنًا، والحكم: جواز أن يجمع للأول بين ضميري فاعل، ومفعول كما يجمع للثانية بينهما.

ومن الشواهد الشعرية على صحة هذا الحكم قول الشاعر: [54] [بحر الكامل]

فَرَأَيْتُنَا مَا بَيْنُنَا مِنْ حَاجِزٍ ** إِلاَّ المِجَنُّ، وَنَصْلُ أَبْيَضَ مِفْصَلِ.

والشاهد قوله: "رَأَيْتُنَا" اجتمع في: "رَأَى" البصرية ضميرا فاعل، ومفعول، فالتاء: في محل رفع ففاعل، ونون جمع المتكلم: في محل نصب مفعول به.

2-صور قياس الطرد عند ابن مالك

لقياس الطرد حضور بارز في كتاب إعراب الحديث ابن مالك، استدل به في تسويغ استعمالات، وظواهر لغوية وردت في أحاديث صحيح البخاري مخالفة لما اطّرد في العرف اللغوي العام.

وإذا كان قياس الشبه يقوم على التماس وجه شبه بين المقيس عليه، والمقيس لإجراء حكم الأول على الثاني، فإن قياس الطرد تنتفي معه العلة الموجبة للحكم، وحتى مجرد الشبه، بل هو في الأصل إلحاق لظاهرة لغوية بظاهرة أخرى لطرد الباب، وليجري الباب على سنن واحد.

ويعدّ بعض المحدثين علة الطرد من العلل التي تردّ إلى رغبة اللغات في الاقتصاد، وتقليل عدد الصيغ، والقوانين؛ إذ يعمم الحكم على الباب كله، أو على بعض أجزائه على الرغم من وجود علته في بعض أفراده فحسب[55].

ويظهر هذا حقيقة في أوجه استدلال ابن مالك بهذا الضرب من القياس، من ذلك:

أ- حمل: "رَايَيْنَا" على: "رِيَاء" في قلب همزتها ياءا:

وذلك في قول عمر –رضي الله عنه-: «وَمَا لَنَا وَالرَّمَلَ كُنَّا رَاءَيْنَا بِهِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَقَدْ أَهْلَكَهُم الله»[56] وروي: "رَايَيْنَا".

قال المصنف: «وقول: "راءينا المشركين" معناه أظهرنا لهم القوة، ونحن ضعفاء، فجعل ذلك رياء؛ لأن المرائي يظهر غير ما هو عليه».[57]

ومن روى: **"رَايَيْنَا"** حمله على **"رِيَاء"**، والأصل في: **"رِيَاء"**، **"رِيَّاء"**، فقلبت الهمزة ياء لفتحها، وكسر ما قبلها[58] فهذه هي العلة الموجبة لقلب الهمزة: ياءا في: **رِيَاء"**.

أما الفعل: **"رَايَيْنَا"** فلم يكسر فيها الحرف قبل الهمزة، فانتفت علة القلب، وإنما جاز ذلك ليجري الباب على سنن واحد.

فالمقيس عليه: رِيَاء، والمقيس: "رَايَيْنَا"، والعلة: لا وجود للعلة الموجبة للحكم في: "رياء" وهو انفتاح الهمزة، وكسر ما قبلها في المقيس: "رَايَيْنَا"، ولا وجود حتى لمجرّد الشبه، أما الحكم فواحد: قلبت همزة: "رَاءَيْنَا" ياء فصارت: "رَايَيْنَا" حملا على "رِيَاء" لأجل طرد الباب.

ب- حمل: "وَاخَيْتُ" على "تُوَاخِي"، و: "مُوَاخَاة" في قلب همزته واوا:

ومثل ما قيل في: "رَايَيْنَا" يقال في: "وَاخَيْتُ"، فالأصل فيها: "آخَيْتُ"، وإنما قلبت همزتها واوا حملا على مضارعه: "تُوَاخِي"، ومصدره: "مُوَاخَاة"[59].

فأصل: "تُوَاخِي"، "تُأَأْخِي" – تُأَأْخِي – فلمّا انفتحت الهمزة، وضمّ ما قبلها قلبت واوا فصارت: "تُوَاخِي".

وأصل: "مُوَاخَاة"، "مُآخَاة" – مُأَأْخَاة- فلمّا انفتحت كذلك الهمزة، وضمّت الميم قبلها قلبت واوا فصارت: "مواخاة".

أمّا: "وَاخَيْتُ" فتنتفي بها العلة التي لأجلها استحق الأصل الحكم، وإنّما قلبت همزتها واوا لعلة الطرد، وليجري الباب على سنن واحد.

فالمقيس عليه: تُوَاخِي، ومواخاة، والمقيس: وَاخَيْتُ، والعلة منفية في المقيس، وأمّا الحكم: فقلب الهمزة واوا في الماضي حملا على المضارع، والمصدر «ليجري الماضي على سنن المضارع، والمصدر»[60].

ج – إجراءات الفعل المعتل مجرى الصحيح في ثبوت حرف العلة في آخره عند الجزم:

الأصل في الفعل المضارع معتل الآخر أن يحذف منه العلة عند الجزم، فيقال: مثلا: لَمْ يَرَ. ولكن حروف العلة ثبتت عند الجزم في مواضع من الحديث، والقراءات والشعر.

فمن ثبوتها في الحديث قول أبي جهل لعنه الله لصفوان: «مَتَى يَرَاكَ النَّاسَ قَدْ تَخَلَّفْتَ وَأَنْتَ سَيِّدُ هَذَا الوَادِي تَخَلَّفُوا مَعَكَ»[61].

فالوجه في: "يَرَاكَ" أن يكون أجرى مجرى الفعل الصحيح، فأثبت الألف واكتفى بتقدير حذف الضمة التي كان بثبوتها منويا في الرفع[62]. وأكثر ما يجري المعتل مجرى الصحيح فيما آخره ياء، أو واو.

من ذلك قراءة قنبل: {إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِي، وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللهَ لاَ يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ}[63]. ومثله قول عائشة – رضي الله عنها-: «إِنْ يَقُمْ مَقَامَكَ يَبْكِي»[64]. وقول النبي – صلى الله عليه وسلم-: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»[65].

ومن ثبوت حرف العلة فيما آخره واو قول الشاعر [66][بحر بسيط]:

هَجَوْتَ زِبَّانَ، ثُمَّ جِئْتَ مُعْتَذِرًا ** مِنْ هَجْوِ زِبَّانَ لَمْ تَهْجُو، وَلَمْ تَدَعِ.

والشاهد قوله: يتقي، و: يبكي، و: يصلي، و: تهجو.

فكلّها أفعال مضارعة مجزومة، والأصل أن تحذف حروف العلة، وإنما فعل بها ذلك لتجري مجرى الفعل الصحيح.

فالمقيس عليه: الفعل الصحيح، والمقيس: الفعل المعتل، والعلة: لا وجود لعلة بثبوت الحرف الأخير في الفعل الصحيح المجزوم لأن آخره صحيح في الفعل المعتل.

أما الحكم: فهو إثبات حرف العلة في الفعل المعتل المجزوم حملا على الفعل الصحيح المجزوم في إثبات آخره، وظهور السكون، أمّا المعتل فيقدّر حذف الضمة التي كان ثبوتها منويًا في الرفع، وإنما جاء ذلك ليجري باب الفعل المضارع المجزوم على سنن واحد.

د- وممّا سوّغه ابن مالك استنادا إلى قياس الطرد لغة: "أكلوني البراغيث":

فذهب إلى أن إتباع الفعل الفاعل في هذه اللغة جاء حملا على إتباع الفعل الفاعل إذا كان اسما مبهما؛ لأن الفاعل إذا كان اسما مبهما مثل: "مَنْ" وحذفت معه علامة التثنية، والجمع وقع اللبس بعدم الفرق بين المفرد المذكر والمثنى والجمع، فيقال في كل الحالات مثلا: "دَخَلَ مَنْ".

وإذا اتبع الفعل بعلامات التثنية، والجمع فطابق الفاعل رفع اللبس، فيقال مثلا: "دَخَلَ مَنْ" في المفرد والمذكر، و: "دَخَلاَ مَنْ" في المثنى، و: "دَخَلُوا مَنْ" في الجمع، فارتفع اللبس، ثم إن أصحاب هذه اللغة: «حملوا ما يكون من الأفعال ذات الفاعل غير المبهم عليها ليجري الباب على سنن واحد»[67].

فالمقيس عليه على هذا النحو: مطابقة الفعل للفاعل إذا كان الفاعل غير قابل لعلامة التثنية، والجمع، والمقيس: الفعل إذا كان فاعله يقبل هذه العلامات، والعلة: تنتفي في المقيس العلة التي لأجلها ألحق بالفعل علامات التثنية، والجمع في المقيس عليه، وهي كون الفاعل مبهما؛ لأن الفاعل في المقيس غير مبهم، فلا يحتاج فعله لهذه العلامات.

وأما الحكم فواحد: حيث ألزم أصحاب هذه اللغة الفعل إذا كان فاعله غير مبهم علامات التثنية، والجمع حملا على الفعل ذي الفاعل المبهم في إلزامه هذه العلامات، وما ذلك إلا «ليجري الباب على سنن واحد».[68]

وعلى هذه اللغة جاء قول: «كُنَّ نِسَاءُ المُؤْمِناتِ يَشْهَدْنَ مَعَ رَسُول الله- صلى الله عليه، وسلم- صَلاَةَ الفَجْرِ»[69].

فالأصل أن يقال: "كانت نساء المؤمنات" لكنه جاء على لغة من يتبع الفعل علامة دالة على الفاعل، فلمّا كانت النساء جمع مؤنث سالم لحق الفعل نون النسوة الدالة عليها.

الخاتمة:

انطلق المقال من محاولة تتبع صور القياس الشكلي في كتاب إعراب الحديث لابن مالك الأندلسي في تسويغه الأحكام النحوية الشاذة التي تضمنتها متون الأحاديث المشكلة في متن صحيح البخاري، وخلصنا إلى نتائج أهمها:

ـ أكثر ابن مالك من الاعتداد بقياس الشبه، وقليلا بقياس الطرد مع غياب قياس العلة؛ ولا عجب في كثرة هذين الضربين من القياس، وغياب قياس العلة؛ لأنّ قياس العلة يأتي تسويغا لأحكام مطّردة في عرف النحاة، وكل ما يفعله النحاة تسويغ هذه الأحكام عقليا استنادا إلى قياس العلة، وأما قياس الشبه وقياس الطرد فالأمر فيهما مختلف؛ لأنهما كثيرا ما يأتيان مسوّغا لأحكام مغايرة لما أصّله الدرس النحوي، فتلحق فيه ظواهر لغوية متباينة بظواهر أخرى لعلة الشبه، أو لمجرّد طرد الباب.

ـ لم يخالف ابن مالك مذهب جمهور النحويين في تسويغه الظواهر الشاذة بناء على القياس الشكلي ـ لمّا كانت الظواهر التي ضمّها متن صحيح البخاري مخالفة للمطّرد من الأحكام ـ وهو في ذلك كلّه لم يخرج عن العرف العام للنحاة، فسيبويه إمام النحاة نفسه استدل بقياس الشبه للغاية ذاتها[70].

ـ لم يصدر ابن مالك في أحكامه عن مجرد رأي ذاتي ألحق فيه ما شاء من الظواهر بظواهر لغوية أخرى، بل حكمه في ذلك ثبوت الحكم ـ الذي سوّغه بالقياس-في شواهد السماع، لا سيما ما وردت به نصوص الحديث النبوي الشريف.

ـ لم يكتف المصنف بمجرد تسويغ بعض الأحكام الثابتة بالسماع، والمخالفة للمطرد منها استنادا إلى القياس فحسب، بل نجده أحيانا يتّخذ ما وردت به الأحاديث شاهدا على جواز بعض الأوجه من الاستعمالات اللغوية مع تسويغها بالقياس نحو اتخاذه الأحاديث التي ثبت فيها إجراء: **"رأى"** البصرية مجرى **"رأى"** القلبية في جواز أن يجمع لها بين ضميري فاعل ومفعول شواهد على صحة ذلك الاستعمال.

فهو على هذا النحو لا يكتفي بمجرّد تسويغ الأحكام، بل يجعل القياس أداة لطرد الأحكام لثبوتها أوّلًا وقبل كل شيء في شواهد السماع، والسماع بإجماع أقوى الأدلة النحوية.

هوامش:

[1] ابن منظور، 1994، لسان العرب، د. تح، ط3، بيروت، لبنان، دار صادر، 6/ 188، مادة (ق ي س).

[2] ابن الأنباري، 1971، لمع الأدلة في أصول النحو، تح: سعيد الأفغاني، ط2، بيروت، لبنان، دار الفكر، ص: 93.

[3] مص. ن، ص. ن.

[4] مص. ن، ص. ن.

[5] حسن خميس الملخ، 2000، نظرية التعليل في النحو العربي بين القدماء والمحدثين، ط1، عمان، الأردن، دار الشروق، ص: 153.

[6] جلال شمس الدين، 1994، التعليل اللغوي عند الكوفيين مع مقارنته بنظيره عند البصريين: "دراسة إبستمولوجية"، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، مصر، ص:174.

[7] حسام أحمد قاسم، 2007، الأسس المنهجية للنحو العربي: "دراسة في كتب إعراب القرآن"، ط1 ، القاهرة، مصر، دار الآفاق العربية، ص: 25.

[8] مر. ن، ص: 38.

[9] ابن الأنباري: لمع الأدلة في أصول النحو، ص: 105.

[10] ابن الأنباري: لمع الأدلة في أصول النحو ، ص: 105.

[11] مص، ن، ص، ن.

[12] مص، ن، ص، ن.

[13] محمد الخضر حسين،1983، القياس في اللغة العربية، ط2،بيروت، لبنان، دار الحداثة، ص: 74.

[14] الزجاجي،1996، الإيضاح في علل النحو، تح: مازن المبارك، ط6، بيروت، لبنان، دار النفائس، ص: 77.

[15] العكبري،2001، اللباب في علل البناء، والإعراب، تح: غازي مختار طليمات، د ط،دمشق، سوريا،دار الفكر ، 15/2.

[16] ابن الأنباري: لمع الأدلة في أصول النحو، ص: 110.

[17] محمد سالم صالح، 2006، أصول النحو: دراسة في فكر الأنباري، ط1،القاهرة، مصر،دار السلام ، ص: 388.

[18] ابن مالك ، (د.س)، شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، د ط، لبنان، دار الكتب العلمية، ص: 183.

[19] جلال شمس الدين،1999، التعليل اللغوي في كتاب سيبويه، ط1، ليبيا، منشورات جامعة قار يونس، ص: 216، 279.

[20] حسام أحمد قاسم: الأسس المنهجية للنحو العربي، ص: 29، 30.

[21] حسام أحمد قاسم، الأسس المنهجية للنحو العربي، ص: 34.

[22] مص، ن، ص، ن.

[23] البخاري، 2002، صحيح البخاري، عناية وضبط: أحمد جاد، ط1، المنصورة، مصر، دار الغد الجديدة، كتاب الإيمان، باب ما جاء من الأعمال بالنية، والحسبة، ح: 54، ص: 21.

[24] البخاري: صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب ما أدى زكاته فليس يكنز، ح: 1480، ص: 261.

[25] ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، ص: 81.

[26] ابن مالك، 2000، الألفية في النحو والصرف، د. تح، ط1، بيروت، لبنان، دار ابن حزم ، ص: 93.

[27] ابن هشام، 2003، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، قدّم له، ووضع هوامشه، وفهارسه، إميل بديع يعقوب، ط2، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، 1/ 447.

[28] ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ، ص: 81.

[29] ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ، ص: 119.

[30] مص، ن، ص، ن.

[31] السيوطي: الأشباه، والنظائر في النحو، راجعة، وقدّم له: فايز ترجيني، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، ط3، 1996، 4/ 53، 54.

[32] البخاري: صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب ذكر النبي (ص) من يقتل ببدر، ح: 3950، ص: 732.

[33] ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ، ص: 18.

[34] البخاري: صحيح البخاري، كتاب الآذان، باب الرجل يأتم بالإمام، ويأتم الناس بالمأموم، ح: 713، ص: 139.

[35] البخاري: صحيح البخاري، كتاب فضائل أصحاب النبي، باب مناقب علي، ح: 3705، ص: 689.

[36] المرادي، 1992، الجني الداني في حروف المعاني، تح: فخر الدين قباوة، ومحمد نديم فاضل، ط1،بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، ص: 207، 208.

[37] سورة مريم: 26.

[38] ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ، ص: 19.

[39] ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ، ص: 19.

[40] ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ، ص: 19.

[41] ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ، ص: 184.

[42] البخاري: صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب قوله تعالى: {يا أيّها الّذين آمنوا اتّقوا الله، وكونوا مع الصّادقين}، ح: 6096، ص: 1154.

[43] ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، ص: 184.

[44] ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، ص: 184.

[45] ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ، ص: 185.

[46] ينظر: ابن هشام الأنصاري: أوضح المسالك، 1/ 207.

[47] مص، ن، 1/ 212.

[48] سورة المعارج: 6، 7.

[49] ينظر: ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ، ص: 146.

[50] ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، ص: 143.
[51] ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ، ص، ن.
[52] ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ، ص: 146.
[53] ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ، ص: 146.
[54] ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، ص: 146.
[55] حسام أحمد قاسم: الأسس المنهجية للنحو العربي، ص: 381.
[56] البخاري: صحيح البخاري، كتاب الحج، باب الرمل في الحج، والعمرة، ح: 1605، ص: 697.
[57] ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ، ص: 183.
[58] مص، ن، ص، ن.
[59] مص، ن، ص، ن.
[60] مص، ن، ص، ن.
[61] البخاري: صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب ذكر النبي من يقتل ببدر، ح: 3950، ص: 732.
[62] ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ، ص: 20.
[63] سورة يوسف: 90.
[64] البخاري: صحيح البخاري، كتاب الآذان، باب من أسمع الناس تكبير الإمام، ح: 712، ص: 132.
[65] البخاري: صحيح البخاري، كتاب الآذان، باب من أسمع الناس تكبير الإمام، ح: 712، ص: 132.
[66] ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ، ص: 21.
[67] ابن مالك: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح ، ص: 191.
[68] مص، ن، ص، ن.
[69] البخاري: صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب وقت الفجر، ح: 578، ص: 117.
70 جلال شمس الدين: التعليل اللغوي في كتاب سيبويه، ص: 284.

قائمة المراجع:

- المصحف الشريف برواية ورش عن نافع، 1405هـ، ط1، دمشق، سوريا، دار علوم القرآن.
1. ابن الأنباري، 1971، الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة في أصول النحو، تح: سعيد الأفغاني، ط2، لبنان، دار الفكر.
2. البخاري، 2002، صحيح البخاري، عناية وضبط: أحمد جاد، ط1، المنصورة، مصر، دار الغد الجديدة.
3. جلال شمس الدين، 1994، التعليل اللغوي عند الكوفيين مع مقارنته بنظيره عند البصريين: "دراسة إبستمولوجية"، د ط، الإسكندرية، مصر، مؤسسة الثقافة الجامعية.
4. جلال شمس الدين،1999، التعليل اللغوي في كتاب سيبويه، ط1، ليبيا، منشورات جامعة قار يونس.
5. حسام أحمد قاسم،2000، "الأسس المنهجية للنحو العربي: "دراسة في كتب إعراب القرآن"، ط1، القاهرة، مصر، دار الآفاق العربية.
6. حسن خميس الملخ، 2000، نظرية التعليل في النحو العربي بين القدماء والمحدثين، ط1،عمان، الأردن، دار الشروق.
7. الزجاجي،1996، الإيضاح في علل النحو، تح: مازن المبارك، ط6، بيروت، لبنان، دار النفائس.
8. السيوطي،1996، الأشباه، والنظائر في النحو، راجعة، وقدّم له: فايز ترجيني، ط3، بيروت، لبنان، دار الكتاب العربي.

9. العكبري،2001، اللباب في علل البناء، والإعراب، تح: غازي مختار طليمات، د ط،دمشق، سوريا،دار الفكر.
10. محمد سالم صالح، 2006، أصول النحو: دراسة في فكر الأنباري، ط1،القاهرة، مصر،دار السلام.
11. محمد الخضر حسين، 1983، القياس في اللغة العربية، ط2،بيروت، لبنان، دار الحداثة.
12. المرادي، 1992، الجني الداني في حروف المعاني، تح: فخر الدين قباوة، ومحمد نديم فاضل، ط1،بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية.
13. ابن مالك، 2000، الألفية في النحو والصرف، د. تح، ط1، بيروت، لبنان،دار ابن حزم.
14. ابن مالك ، د. س، شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، د, ط، لبنان، دار الكتب العلمية.
15. ابن منظور، ابن منظور، 1994، لسان العرب، د. تح، ط3، بيروت، لبنان، دار صادر.
16. ابن هشام، 2003، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، قدّم له، ووضع هوامشه، وفهارسه، إميل بديع يعقوب، ط2، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية.